

إلى السيد وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

النظام الداخلي لاعتماد الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

رغبة في تشجيع مكاتب الدراسات ودعم الدبلومات الوطنية المغربية، ندعوكم السيد الوزير في اطار جهودكم الرامية لإعادة النظر في مقتضيات اعتماد الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقومون بخدمات الدراسة وإدارة المشاريع، الى اعتبار دبلوم الماستر (باكلوريا + 5). ان النظام الداخلي الذي جاء تطبيقا للمادة 11 من المرسوم رقم 2-98-984 المؤرخ في 22 مارس 1999 بشأن منح عقود خدمة معينة نيابة عن الدولة، نظام لموافقة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يؤدون خدمات الدراسات وإدارة المشاريع، وخاصة المادة 23 منه التي تحدد معايير الموارد البشرية بحيث يتم فحص الكفاءات على أساس التكوين والخبرة ويتم فحص التكوين على أساس الشهادات، وقد حدد هذا النظام ذلك في مهندس ومهندس كبير وتقني وإطار (باك + 4). بينما أغفل دبلوم الماستر (باك + 5).

لقد عملت بعض الجامعات المغربية على تطوير دبلوماتها لتستجيب للحاجيات الحقيقة لسوق الشغل فحدثت دبلوم شهادة الماستر في الهندسة المدنية بناء على القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي وعلى المرسوم القاضي بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة وكذا دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الماستر.

وعليه نسألكم، السيد الوزير، عما ستقومون به لإنصاف هذه الشهادة على العموم، وشهادة الماستر في الهندسة المدنية على الخصوص، خاصة عند معايير منح الموافقات بالمادة 24 من النظام الداخلي؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

لعايض عبد العزيز